

Distr.: General  
5 March 2024  
Arabic  
Original: English

# اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة



## لجنة مناهضة التعذيب

### قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ رقم 2020/1006 \*\*

م. س. (تمثله المحاميتان ريبكا ألستراند وروث نورديستروم) بلاغ مقدم من:  
صاحب الشكوى الشخص المدعى أنه ضحية:  
السويد الدولة الطرف:  
22 تشرين الثاني/نوفمبر 2019 (تاريخ الرسالة الأولى) تاريخ تقديم الشكوى:  
الترحيل إلى أفغانستان؛ وخطر الإعادة القسرية المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وقف النظر في البلاغ رقم 2020/1006 بعد أن علمت أن صاحب الشكوى والدولة الطرف قد توصلا إلى اتفاق بشأن المسائل الموضوعية المثارة في البلاغ وأن صاحب الشكوى لم يعد معرضاً لخطر الترحيل.

\* اعتمده اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (30 تشرين الأول/أكتوبر - 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوتشوالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هولون، ومايدا ناوكو، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزموخاميدوف.

